

### الذكر عند سماع المؤذن

إذا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فقولوا مثُلَّ )) - صلى الله عليه وسلم قال رسول الله - قال أبي سعيد ((ما يقول المؤذن

[صحيح الكلم 54]

إذا قال المؤذن )) - صلى الله عليه وسلم - قال رسول الله عن عمر بن الخطاب الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، فقال أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ

[صحيح الكلم 56]

عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤْذِنَ [يَتَشَهَّدُ] وَأَنَا أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، )) وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رِبِّي وَبِمُحَمَّدِ رَسُولِهِ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينِي، غَفَرَ لَهُ

[صحيح أبي داود 537 ط غراس]

: الألباني رحمه الله قال الشيخ

وهذه الزيادة التي تُعيّن متى يقال هذا الدعاء، وهو حين يتشهد المؤذن، وهي زيادة عزيزة قلما توجد في كتاب فتشبّث بها. وأنه قبل الفراج من الأذان .أهـ

[الثمر المستطاب 381 و 481]

وقال

بدل قول ((أنا و أنا)) ويجوز له أن يقتصر أحياناً على قوله

المؤذن: (أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن مُحَمَّداً رسول الله ) كذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

هو حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال:

(( وَأَنَا ))

[الثمر المستطاب] 184

قال الشيخ

فإنه من صلى عليه - صلى الله عليه وسلم - إذا فرغ من الإجابة أن يصلي على النبي عليه بها عشراً: صلاة صلى الله

يقول: صلى الله عليه وسلم أنه سمع النبي عبد الله بن عمرو ل الحديث  
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا على، فإنه من صلى على صلاة،  
صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تُنفَى إلا بعد  
((من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأله لي الوسيلة، حلّت له الشفاعة))

<sup>55</sup> [الثمر المستطاب] 183 [صحيح الكلم]

**قال الشيخ**

وهذا الحديث ثلات سنن تهاون بها أكثر الناس: إجابة المؤذن والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفراغ من الإجابة، ثم سؤال الوسيلة له صلى الله عليه وسلم . ومن العجيب أن ترى بعض هؤلاء المتهاوين بهذه

السنن أشد الناس تعصباً وتمسكاً ببدعة جهر المؤذن بالصلاحة عليه صلى الله عليه وسلم عقب الأذان. مع كونه بدعة اتفاقاً فإن كانوا يفعلون ذلك حباً بالنبي صلى الله عليه وسلم فهلا اتبعوه في هذه السنة، وتركوا تلك البدعة. أهـ

[49] فضل الصلاة على النبي 50, e

صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم وصيغ الصلاة على النبي  
أحصرها وأجمعها وهي

اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا ((صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مجِيدٌ

## [أخرجه الطحاوى وغيره وسنده صحيح]

ثم ينبغي أنه يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الأذان بالوارد عنه صلى الله عليه وسلم مما علمه أمه. وأن كان يكفي ذلك مطلق الصلاة عليه صلى الله عليه

فإنما الكلام في الأفضل الذي غفل عنه أكثر الناس في هذا المقام وسلم ثم يسأل له صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة عليه الوسيلة، فإنها منزله في الجنة لا وأرجو أن أكون أنا هو، فمن)) صلى الله عليه وسلم تنبغي إلا لعبد من عباد الله، قال أهـ.((سأل لي الوسيلة حلـت له الشفاعة

[الثمر المستطاب 185, 186]

ل الحديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعَوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ آتِيْ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ، وَالْفَضْيَلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا

((الذي وعدته، حلـت له شفاعتي يوم القيمة

[ مختصر البخاري 623]

قال الشيخ

أو يقول أيضاً :

مرفوعاً: 112 - عن ابن مسعود

ما من مسلم يقول إذا سمع النداء، فيكبر المؤذن فيكبر ثم يشهد أن لا إله إلا الله وأن )) محمداً رسول الله، فيشهد على ذلك، ثم يقول: اللهم أعط محمدـاً الوسيلة والفضيلة واجعل في الأعلىـين درجـته، وفي المصطفـين محـبـته، وفي المقربـين ذـكرـه، إلا وجـبت له الشفاعة مني يوم القيمة

[الثمر المستطاب 192]

قال الشيخ :

قد اشتهر على الألسنة زيادة (الدرجة الرفيعة) في هذا الدعاء، وهي زيادة لا أصل لها في شيء من الأصول المفيدة. أهـ

[الثمر 191]

كتاب جامع صحيح الأذكار

تاریخ النشر : 07/05/2011  
من موقع : موقع الشیخ محمد فرج الأصفر  
رابط الموقع : [www.mohammdfarag.com](http://www.mohammdfarag.com)